السَـــلامُ عليْـــكُمْ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَـاتُه

نوى الإفطار ثم عدل عن تلك النيه وصام !!

يقول السائل :

ما هو حكم من نوى الإفطار في يوم من أيام رمضان ثم عدل عن تلك النيه وصام ؟؟
فهل صيامه صحيح أم لا ؟؟

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

فإن من نوى الإفطار في نهار رمضان، وجزم بذلك، فقد فسد صومه ولو لم يتناول مفطراً، وهذا هو مذهب المالكية،

والصحيح عند الحنابلة، وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه :

"إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى ".

والصوم عبادة من شرطها النية، ففسدت بنية الخروج منه كالصلاة،

ولأن اعتبار النية في جميع أجزاء العبادة، لكن لما شق اعتبار حقيقتها اعتبر بقاء حكمها وهو أن لا ينوي قطعها.

ومن نوى الإفطار، وجزم بذلك وجب عليه التوبة والإمساك عن المفطرات، ثم قضاء ذلك اليوم.

وذهب الأحناف والشافعية في الصحيح من مذهبهم إلى أنه لا يفطر بمجرد العزم على الفطر بل لا بد من تناول مفطر،

الراجح عندي

المذهب الأول هو الراجح لقوة مأخذه. والإنسان إذا شق عليه الصوم من حر أو نحوه، وخاف على نفسه من الهلاك يفطر،

ثم يقضي ذلك اليوم، ولو نوى الإفطار بسبب الحر أو نحوه ثم زال ذلك العذر قبل أن يفطر، فإنه يمسك عن المفطرات ثم يقضي ذلك اليوم بعد رمضان.

هذا والله أعلم وصلي وسلم على محمد

كاتب المقالة :
تاريخ النشر : 25/09/2010
من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com